

# الجمهوريّة الجزائريّة الديموقراطية الشعبيّة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بالجزائر، في ٢١ سبتمبر ٢٠٢١

جامعة ٨ ماي ١٩٤٥ قالمة  
البريد الوارد رقم: 899  
التاريخ: ٣٠.٩.٢٠٢١ الساعة..... ٣٠.٩.٢٠٢١

رقم ٦٣٦١١/١٤

إلى السيدات والسادة مديري مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي

الموضوع: ف/ي التعليمية الوزارية المشتركة رقم ٠١ المؤرخة في ١٥ سبتمبر ٢٠٢١ المتضمنة التدابير الخاصة بتوظيف حاملي شهادة الدكتوراه، أو شهادة معترف بمعادلتها، في المؤسسات والإدارات العمومية نيابة المديرية للبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج والمؤسسات الاقتصادية.

البريد الوارد رقم: .....  
التاريخ: ٠٣.٩.٢٠٢١ ..... لفود ..... الساعة ١٧:٢٣

المرفقات: نسخة من التعليمية الوزارية المشتركة.

يسرفني أن أؤفّيك، رفقة هذا الإرسال، بنسخة من التعليمية الوزارية المشتركة محل الموضوع، لاتخاذ الإجراءات اللازمة في تطبيق أحكام الكيفية الأولى منها، والمتعلقة بتوظيف حاملي شهادة الدكتوراه، أو شهادة معترف بمعادلتها، في المؤسسات والإدارات العمومية، بالسعى على تخصيص، بعنوان الميزانيات القادمة، مناصب مالية لتوظيف هذه الفئة، في الرتب المنتمية للأسلال المشتركة والأسلال الخاصة، والمصنفة في الصنف ١٦، عن طريق المسابقة على أساس الشهادة، حسب تخصصاتهم، مع مراعاة الأحكام الاستثنائية المنصوص عليها في هذا الشأن.

كما أعلمكم أن مجال تطبيق أحكام الكيفيتين الثانية والثالثة، سيتم التكفل بهما في الأيام القريبة القادمة، في إطار لقاءات ستُنظم بمعية مصالح وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي وممثلي منظمات أرباب العمل، لوضع الآليات العملية التي ستسمح بالتجسيد الفعلي لعملية تشغيل هذه الفئة على مستوى المؤسسات الاقتصادية.

تلهم هي أهم التوجيهات والمعطيات ذات الصلة بتطبيق أحكام هذه التعليمية الوزارية المشتركة.

تحياتي.

الجليل العام  
إمضاء: عواد بن نور الدين



نسخة على سبيل الإعلام إلى السيد الوزير



# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



15 سبتمبر 2021

تعليمية وزارية مشتركة رقم 1... مؤرخة في ..... تحدد التدابير الخاصة بتوظيف حاملي شهادة الدكتوراه أو شهادة معترف بمعادلتها، في المؤسسات والإدارات العمومية والمؤسسات الاقتصادية.

تهدف هذه التعليمية الوزارية المشتركة إلى تحديد التدابير الكفيلة بتعزيز تشغيل حاملي شهادة الدكتوراه أو شهادة معترف بمعادلتها، في المؤسسات والإدارات العمومية، وتسهيل إدماجهم في سوق العمل على مستوى المؤسسات الاقتصادية.

وتندرج أحكام هذه التعليمية في إطار مسعى السلطات العمومية إلى توسيع مجال إدماج حاملي الشهادات المذكورة أعلاه، في سوق العمل الوطني، إضافة إلى مجال قطاع التعليم العالي والبحث العلمي (أساتذة باحثين وباحثين دائمين)، بهدف تدعيم المؤسسات والإدارات العمومية والمؤسسات الاقتصادية بكفاءات ومؤهلات تسمح برفع مستوى تأطيرها.

إن توظيف هذه الفئة من طالبي العمل، يمكن أن يتم حسب الكيفيات التالية:

1- في المؤسسات والإدارات العمومية، عن طريق المسابقة على أساس الشهادة، في الرتب المصنفة في الصنف 16، حسب تخصصاتهم، باستثناء الرتب التي يكون الالتحاق بها (عن طريق التوظيف الخارجي أو الداخلي)، متوقفا على متابعة تكوين مسبق، ما لم ينص القانون الأساسي الخاص الذي يحكم الرتب المعنية، على خلاف ذلك.

تحدد قائمة الرتب المشار إليها أعلاه، من طرف السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية، بالتنسيق مع الدوائر الوزارية المعنية.

2- في المؤسسات العمومية والمؤسسات الاقتصادية، بعقد عمل محدد المدة، لمارسة أنشطة بحث في وحدات وكيانات البحث التابعة لهذه المؤسسات، والمنصوص عليهما في المادتين 39 و46 من القانون رقم 21-15 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015 المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المعدل.

3- في المؤسسات الاقتصادية، بعقد عمل، في مناصب شغل تتلاءم مع مؤهلاتهم، في إطار التدابير الخاصة بترقية التشغيل، المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما في هذا المجال.

على مسؤولي المؤسسات والإدارات العمومية والمؤسسات الاقتصادية إيلاء العناية الالزامية لتنفيذ أحكام هذه التعليمية.



وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
أ.د. عيد اليافي بن زيات



عن الوزير الأول وبالتفويض منه  
المدير العام للوظيفة العمومية

والإصلاح الإداري

عن الوزير الأول

ويمتّحون بهن، سلام

وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
والإصلاح الإداري

